

## ٣٦١\_شروط المفتی

أحمد الصقعوب

فقال ومن شرط المفتی هو العالم الذي يجتهد في استخراج الأحكام الشرعية من النصوص قال ان يكون عالما بالفقه اصلا وفرعيا اصلا ان يعرف قواعد اصول الفقه وفرعيا ان يعرف - 00:00:00

المسائل الفقهية التابعة للقواعد في اصول الفقه فمن شرطه ان يكون عالما بالفقه اصلا وفرعيا ويحمل ان المقصود باصل وفرع الاصل الكتاب والسنة والفرع القياس والاجتهاد. لم؟ يمكن من معرفة ما يرد عليه من الأحكام. والجواب عنها واستخراج الأحكام - 00:00:17

خلافاً ومذهب اي يشترط في المفتی ان يكون مطلاعاً على خلاف اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ليرجح بين اقوالهم. وليذهب الى قول من يدعمه الدليل. وليرى اماكن الاجماع واماكن الخلاف. ولذا قال قتادة من لم يعرف الخلاف بين الفقهاء لم يشم رائحة الفقه - 00:00:43

وايضاً لا بد ان يعرف قواعد المذهب لئلا يفتني باقوال شاذة وليفهم كلام العلماء ومن هنا من اراد ان يفتني لا بد ان يطلع على كلام العلماء ويعرف قواعدهم ويدرس اه مذاهبهم حتى يعرف كيف تعاملوا مع النصوص. لئلا يأتي باقوال شاذة او يجتهد في مسائل هي محل اجماع - 00:01:11

اين العلماء وان يكون كامل الالة في الاجتهاد. عارفاً بما يحتاج اليه في استنباط الأحكام. من واللغة الواردة في الأحكام نعم اقرأ من دون ترتيب اه قال المؤلف ان يكون كامل الالة في الاجتهاد - 00:01:39

اي لا بد او يشترط لمن اراد ان يتقدم الافتاء ان يكون له ملكرة فقهية عنده ملكرة فقهية يحسن الاستنباط نستخرج الفروع والنوافذ من الاصول وان يكون عنده ذهن صحيح كامل الالة في الاجتهاد - 00:02:14

وايضاً القيد الثالث قال عارفاً بما يحتاج اليه في استنباط الأحكام لا بد ان يكون عنده علم بالقدر اللازم الذي يحتاج اليه الاستنباط القدر اللازم من العلوم لأن من اراد ان يستخرج الحكم من الكتاب او السنة لا بد ان يكون عنده معرفة بقواعد النحو التي يتغير فيها الحكم ولذا قال - 00:02:35

النحو واللغة لأن القرآن والسنة بلسان عربي فلا يفهم الإنسان النصوص حتى يعرف العربية كذا ايضاً يعرف النحو لأن المعاني تختلف باختلاف الاعراب فقد يظن ان هذا مرفوعاً وهو منصوب - 00:03:04

لأنه لا يعرف الاعراب. فيظن ان هذا الحكم يدل على كذا. وهو لا يدل عليه. وكذا يعرف الرجال. قال الرجال يعرف رواة الاخبار. من المقبول؟ ومن المردود؟ اما ان يكون - 00:03:24

ليعرف الحديث الصحيح من الضعيف وهذا لا يلزم ان يكون مجتهداً فيه له ان يقلد له ان يقلد بعض المحدثين ولذا كان الامام الشافعي رحمة الله يقول للامام احمد انت ابصر بالحديث منا. فاذا صحيحة عندكم الحديث - 00:03:41

قولوا لنا نعمل به فدل على انه لا يلزم ان يكون مجتهداً في كل هذه الاشياء. له ان يقلد العلماء فيها. لكن يكون عنده معرفة متى يكون الحديث صحيحاً؟ ومتى يكون ضعيفاً - 00:04:00

من الذي يقبل تصحيحة؟ ومن الذي لا يقبل؟ فلا يأخذ التصحيح والتضعيف من جاهل وانما يعرف المحدثين الذين يقبل تصحيحهم وتضعيف من قال وتفسير الآيات الواردة في الأحكام والاخبار الواردة فيها اي من شرط المجتهد ان يكون عالماً بنصوص الكتاب والسنة لا - 00:04:15

النصوص التي تتعلق بالاحكام يعرف ايات الاحكام وتفسيرها والاحاديث التي تبني عليها الاحكام ومعانيها ولا يلزم ان يحفظها لكن يكفيه ان يعرف اماكنها ومواضعها في بحث اذا جاءه الحكم المتعلق مثلا نواقض الوضوء يرجع الى مواطن احاديث نواقض الوضوء - 00:04:35 -

فيعرفها وعموما باب الفتوى من الابواب المهمة التي اقتحمتها في زماننا من يحسن ومن لا يحسن ولو رجعنا الى كلام اهل العلم رأينا كيف انهم كانوا يعظمون الافتاء - 00:05:00